

الأصل المعروف بالمبسوط

أحب إلي أن يهرق الماء ثم يتيمم ويصلي وإن توضأ ولم يهرق أجزاءه وأحب إلي إذا وقع في قلبه أنه صادق أن يتيمم مع ذلك ويصلي وإن كان أكبر رأيه أنه كاذب توضأ به ولم يلتفت إلى قوله وإن توضأ صلى في الوجهين جميعاً ولم يتيمم أجزاءه ذلك لأن هذا شيء من أمر الدين ولا تقوم الحجة فيه إلا بمسلم ولكن ليفعل الذي ذكرت لك فإنه أفضل وكذلك الصبي الذي لم يبلغ إذا عقل ما يقول والمعتوه إذا عقل ما يقول